جودة النصوص القانونية يجب أن تتلاءم مع الواقع وتستجيب لحاجات الناس وتطلعاتهم

لقاء تشاوري لمراجعة القانون المتعلق بالماء بالمغرب

محمد التفراوتي

نظمت الوزارة المنتدبة لدى وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء، بتنسيق مع وكالة الحوض المائي لسوس ماسة ودرعة، أخيرا، بمقر الغرفة الفلاحية لجهة سوس ماسة ودرعة بأكادير، لقاء تشاوريا حول مراجعة القانون 95/10 المتعلق بالماء على صعيد أحواض سوس ماسة درعة وكلميم. اللقاء الذي ترأسته الوزيرة المنتدبة المكلفة بالماء شرفات أفيلال، حضره كذلك كل من والي جهة سوس ماسة ودرعة، وعامل عمالة إنزكان آيت ملول، ورئيس مجلس جهة سوس ماسة ودرعة، بالإضافة إلى برلمانيين وباحثين وأساتذة جامعيين وممثلين عن هيئة القضاء وعن جمعيات المجتمع المدني وكذا مستعملي المياه التابعين للنفوذ الترابي لأحواض سوس ماسة درعة وكلميم.

ويندرج هذا اللقاء ضمن مسلسل اللقاءات التشاورية التي تنكب عليها الوزارة المنتدبة لدى وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء لمراجعة بنود قانون الماء 10/95، في سبيل ملاءمته مع التغيرات والمستجدات الاقتصادية،والاجتماعية،والبيئية،تطبيقا لمبادئ دستور المملكة، خاصة على مستوى المقاربة التشاركية، التي أصبحت السبيل الأمثل لإنجاح أي ورش يهم حسن تدبير الشأن العام وطنيا كان أم محليا.

وأفادت الوزيرة المنتدبة المكلفة بالماء، شرفات أفيلال، أن جودة النصوص القانونية لا تقاس فقط بمدى الالتزام بإخراجها في آجالها المحددة، بل تقاس بمدى ملاءمتها بالواقع وقدرتها على التصدي للإشكالات المطروحة في الميدان، وبمدى استجابتها لحاجات الناس وانتظاراتهم وتطلعاتهم، حيث أضحى قانون الماء اليوم في حاجة إلى مراجعة بعض مقتضياته حتى يستجيب للطلب المتزايد على الماء، في سياق تطبعه التحولات المناخية المتسارعة وتعاقب مواسم الجفاف الهيكلي وندرة الموارد.

وقالت الوزيرة إن قطاع الماء حظي باهتمام بالغ في المغرب، سواء في إطار أحكام النظام التقليدي أو في إطار القانون الحديث، حيث كان أولها، في بداية القرن الماضي، ظهير فاتح يوليوز 1914 حول الأملاك العامة، مرورا بظهير فاتح غشت 1925 حول نظام المياه الذي وضع بعض القواعد الأساسية لاستعمال الموارد المائية والمحافظة عليها، وصولا إلى القانون 95-10 الذي مكن، خلال 20 سنة من تطبيقه، من تحقيق العديد من المكتسبات على مستوى حكامة الموارد المائية.

ورغم أهمية المكتسبات، تضيف الوزيرة، فقد برزت تحديات أخرى يتعين تجاوزها بغية تدبير وتنمية الموارد المائية والحفاظ عليها كما وكيفا. وأشارت إلى أن الوزارة تسعى إلى إشراك الجميع في بلورة السياسات العمومية، تتطلع من خلال هذا النوع من اللقاءات التشاورية إلى صياغة تصورات جديدة لبلوغ قانون متوازن ومتكامل ومتوافق بشأنه قبل نهاية السنة الجارية. ومن جهته، أكد محمد اليزيد زلو، والي جهة سوس ماسة درعة، عامل عمالة أكادير إداوتنان، على أهمية هذه المقاربة التشاركية في إنجاح السياسات العمومية، سيما في هذه الجهة التي تعرف نقصا حادا في المياه الجوفية والسطحية، بسبب توالي سنوات الجفاف وانخفاض مستوى التخزين واستنزاف الموارد.

وأبرز أن هذه الجهة، بحكم موقعها الجغرافي ومؤهلاتها الاقتصادية والفلاحية والسياحية، أصبحت تعرف انخفاضا مهما في مستوى الفرشة المائية بمعدل ثلاثة أمتار كل سنة، مع ما ينتج عن ذلك من مخاطر ليس أقلها تسرب مياه البحر وارتفاع نسبة الملوحة.

وطالب إبراهيم الحافيدي، رئيس مجلس الجهة، بضرورة توفير المياه للجميع وللاستثمار ودعم المخطط الأخضر، لكون الجهة تحتل الصدارة وطنيا على مستوى إنتاج وتصدير الحوامض والبواكر، ذلك أن 10 آلاف هكتار من الحوامض تعاني من الخصاص المائي بالجهة. كما أن تدبير الماء بسوس ماسة درعة يكتسي أهمية خاصة حيث أن جهة سوس ماسة درعة تنفرد بصياغة عقدة الفرشة المائية منذ سنة 2006، تبعا لدراسة أنجزتها وكالة الحوض المائي ضمن استراتيجية التنمية الجهوية التي انطلقت منذ 2004.

وشهد الملتقى اعتماد مقاربة تشاركية، حيث تدارس المشاركون مختلف الرؤى والتصورات، وأبرزوا مقترحاتهم وتوصياتهم حول مشروع القانون قبل دخوله حيز التنفيذ، كما تابع المشاركون عروضا همت الموارد المائية بأحواض سوس ماسة ودرعة وتدبير الندرة، وأهم مكتسبات وإكراهات قانون الماء 10/95، ثم منهجية ومضامين الإصلاح الجديد للقانون المذكور. وطالب المشاركون بوجوب تعزيز التدبير الجهوي للموارد المائية وصياغة قوانين تراعي الفضاء الجهوي ارتباطا بحاجيات المناطق والظروف الطبيعية والموضوعية. وكذا اعتماد مقاربة تضامنية بين الجهات والتنصيص على طرق استعمال السقي وتكثيف السدود التلية وتحديد المسؤوليات في ما يخص الفيضانات.

وشدد المشاركون على أهمية التنصيص على أولوية الماء الصالح للشرب، وتبسيط مسطرة حفر الآبار، والاستفادة من الطاقات الشمسية بمساعدة الدولة. ثم كما إعادة صياغة بعض مقتضيات القانون رقم 10-95 حول الماء على المستوى الشكلي بإضافة الفوارق الاجتماعية إلى المجالية المعتمدة في ديباجة المشروع، مع التعريف ببعض المصطلحات الواردة في القانون.

يشار أن هذا اللقاء التشاوري عرف نقاشا بناء، وفرصة لتبادل الأفكار الموضوعية، وتفاعلا إيجابيا من مختلف المشاركين، خاصة ممثلي المجتمع المدني وجمعيات مستعملي المياه الذين أغنوا اللقاء بمقترحاتهم وملاحظاتهم النابعة من تجربتهم الميدانية، باعتبارهم أهم شريحة تشملها مقتضيات قانون الماء الحالي.

أهم التعديلات التي تضمنها مشروع القانون حول مراجعة القانون رقم 10-95 حول الماء

يعتبر القانون رقم 10-95 حول الماء الصادر في 1995 من المنجزات المهمة التي عرفها قطاع الماء خلال العقود الأخيرة. فصدوره شكل منعطفاً في مسار تدبير الموارد المائية بالمغرب نظراً لما أحدثه من تغيرات هامة على المستويين المؤسساتي والقانوني.

لقد شكل هذا القانون أداة مهمة لعصرنة وتحديث الإطار التنظيمي والمؤسساتي لتدبير الموارد المائية، من خلال اعتماده التدبير اللامركزي والتشاوري للموارد المائية عبر إحداث المجلس الأعلى للماء والمناخ ووكالات الأحواض المائية ولجن العمالات والأقاليم للماء. كما وضع هذا القانون إطارا للتخطيط والتدبير المندمج لهذه الموارد وللحماية من الفيضانات ومن آثار الجفاف، فضلا عن إقراره مبدأ «المستعمل المؤدي» و«الملوث المؤدي» بهدف حماية الموارد المائية من التلوث والاستنزاف.

بالرغم من أهمية المكتسبات والإنجازات التي تم تحقيقها بفضل قانون الماء ونصوصه التطبيقية، فقد كشفت الدراسات المنجزة من طرف الوزارة المنتدبة المكلفة بالماء في المجالات المرتبطة بالمخطط الوطني للماء، والوقاية من الفيضانات، وإعادة استعمال المياه المستعملة، وتقييم تطبيق قانون الماء،...وكذا التجربة الميدانية لوكالات الأحواض المائية أن الإطار القانوني والمؤسساتي لتدبير وتنمية وحماية الموارد المائية تشوبه بعض النواقص والثغرات التي يمكن إجمالها في:

تناقض بعض مقتضيات قانون الماء وعدم توازن بعض أبوابه (الباب الثالث يتضمن مادة واحدة في حين أن الباب الخامس يتضمن 25 مادة) ؛

غياب تعريف لبعض المصطلحات مثلا «الصب المباشر وغير المباشر»؛

ضعف المقتضيات المتعلقة بتثمين مياه الأمطار والمياه المستعملة والحماية من الفيضانات؛

تعقيد بعض مساطر تدبير الملك العام المائي (الترخيص بالحفر والترخيص بالجلب)؛

فراغ قانوني على مستوى صب المياه المستعملة في البحر، والتطهير السائل، وتحلية مياه البحر؛

ضعف ديناميكية الإطار المؤسساتي (المجلس الأعلى للماء والمناخ، اللجن المحلية للماء).

لتجاوز هذه الاختلالات، ورغبة في توفير الشروط التنظيمية والمؤسساتية لضمان التفعيل الجيد للاستراتيجية الوطنية للماء ومضامين مشروع المخطط الوطني للماء كان من الضروري مراجعة قانون الماء.

تهدف مراجعة قانون الماء بالأساس إلى:

إعادة صياغة بعض مقتضيات القانون رقم 10-95 حول الماء بهدف توضيحها وتدقيقها، ومعالجة حالات عدم الانسجام والغموض التي تكتنف بعض مقتضيات هذا القانون لجعلها تنسجم مع بعضها البعض؛

تتميم قانون الماء بمقتضيات جديدة تتعلق على الخصوص بعقدة الفرشة المائية، وتعبئة وتدبير مياه الأمطار، وشروط تحلية مياه البحر، وصب المياه المستعملة في البحر، وإعادة استعمال المياه المستعملة وتنظيم مهنة الحفر، وتدبير الظواهر القصوى كالجفاف والفيضانات ،...؛

دعم الإطار المؤسساتي المحدث بموجب قانون الماء، من خلال مراجعة اختصاصات وتسيير المجلس الأعلى للماء والمناخ ووكالات الأحواض المائية وكذا إحداث لجن الأحواض المائية.

انطلاقا من النواقص والأهداف المشار إليها أعلاه، تم اقتراح عدد من التعديلات التي همت مختلف جوانب القانون رقم 10-95 حول الماء. ويمكن إجمال أهم التعديلات

ويمكن إجمال أهم التعديلات في ما يلي:

- مكونات الملك العام المائي.
- تحديد الملك العام المائي.
- الشروط العامة لاستعمال الملك العام المائي.
- حقوق وواجبات الملاك من ترخيصات وامتيازات استعمال الملك العام المائي وتحلية مياه البحر.
- الحكامة وإدارة الماء على مستوى المجلس الأعلى للماء والمناخ ووكالات الأحواض المائية ومجلس الحوض المائي ثم لجنة العمالة أو الإقليم للماء.
- التخطيط المائي.
- حماية المياه والمحافظة عليها وعلى جودتها.
- تدبير الأخطار المتصلة بالماء والوقاية من أخطار الفيضانات والخصاص في الماء، وكذا النظام المعلوماتي حول الماء وشرطة المياه.